

مرقص : لتطبيق الإتفاق التعاقدى حول الأجرور إذا جاء أفضل من المرسوم

أضاف: في حال صدور المرسوم عن مجلس الوزراء ونشره وفق الأصول، يصبح أسمى مرتبة عن أي اتفاق تعاقدي، وذلك وفقاً لمبدأ أولوية المرسوم على الإتفاقات التعاقدية، أما إذا كان الإتفاق التعاقدى يمنح شروطاً أفضل من المرسوم، فيطبق الإتفاق التعاقدى الرضائي حكماً، لكن من دون أن يلزم الجميع بل موقعيه فقط.

وتابع: أما في ما خص المؤسسات غير المنضوية تحت لواء التجمعات الاقتصادية والعمالية التي وقعت الإتفاق، فيحق لها الإستئناس بهذه الشروط الفضلى.

وتعليقاً على مشروع مرسوم وزير العمل شربل نحاس، قال مرقص: كان من المفترض ربطه بسلم متحرك للأجرور سنوياً، إفساحاً في المجال للشركات لدرس وضعها تمهيداً لزيادة الأجرور.

وختم: إن قوانين العمل في الضمان الإجتماعي بشكل عام، تنص على أنه لا يمكن للإتفاقات أن تعطي أقل مما يقدمه القانون أو المراسيم، فهي قد تعطي شروطاً أفضل ولكن ليس أقل.

رأى رئيس مؤسسة «جوستيسيا للإنماء وحقوق الإنسان» المستشار القانوني الدكتور بول مرقص أن في حال صدور مرسوم تصحيح الأجرور عن مجلس الوزراء ونشره وفق الأصول، يصبح أسمى مرتبة عن أي اتفاق تعاقدي، أما إذا كان الإتفاق التعاقدى يمنح شروطاً أفضل من المرسوم، فيطبق الإتفاق التعاقدى الرضائي حكماً، لكن من دون أن يلزم الجميع بل موقعيه فقط.

كلام مرقص جاء رداً على سؤال لـ«المركزية» عما إذا كان يحق لمجلس الوزراء البت في موضوع الأجرور في ظل وجود اتفاق بين الهيئات الاقتصادية والإتحاد العمالي العام، فقال: في الإتفاقات التعاقدية هناك مبدأ شرعة المتعاقدين ومبدأ «حرية التعاقد». فالإتفاقات والبروتوكولات التي توقع بين أصحاب العمل من جهة والموظفين والعمال من جهة أخرى، كما يحصل على سبيل المثال بين جمعية المصارف واتحاد نقابات موظفي المصارف حيث يصلون الى شروط تقديمات فضلى، إنما تبقى في إطار تقديمات تعاقدية لا تلغي تدخل الدولة ممثلة بمجلس الوزراء.